

السؤال

سؤالي محيّر ولكنني أعتقد أنه مهم. وسؤالي هو: هل يجوز للمرء أن يحلق شعر رجليه، إذا كان ينمو بشكل كبير، كما نفعل مع بعض المناطق الأخرى من الجسم ؟
أنا أسأل هذا السؤال لأن معظم أصدقائي يفعلون ذلك، ولكنني لا أفعل ذلك لأنني لا أعرف الحكم.
أرجو أن تجيب على سؤالي وألا تعتبره استهزاء.

الإجابة المفصلة

كيف سنعتبر سؤالك هزواً وأنت تقوم بما عليك من السؤال عن أمر لا تعلم حكمه
وقد جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله وهو أبو رفاعَةَ رضي الله عنه قال : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يُسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَأَتَيْتُ بِكَرْسِيِّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حديدًا قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا * رواه مسلم رقم 876 فحَقَّقْ علينا إجابة سؤالك إذا عرفناه .
والجواب أن الشعر ينقسم إلى ثلاثة أقسام شعر مأمور بإزالته كشعر العانة والإبط وشعر مأمور بإبقائه كشعر اللحية للرجل وشعر مسكوت عنه لم يرد في إبقائه ولا في إزالته نص شرعي (وما كان ربك نسيا) ، فأمره على الإباحة إن شئت تركته وإن شئت أزلته ولا حرج عليك (وانظر سؤال رقم 451) والله تعالى أعلم .